



الأمم المتحدة

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

تقرير عن أعمال الدورة السابعة والعشرين
(جنيف، 17-20 تشرين الأول/أكتوبر 2024)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، 2023

الملحق رقم 25



الرجاء إعادة استعمال الورق

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

تقرير عن أعمال الدورة السابعة والعشرين
(جنيف، 17-20 تشرين الأول/أكتوبر 2023)



الأمم المتحدة • نيويورك، 2023

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	الأول - المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها
5	مشروع مقرر مقدم إلى المجلس لاعتماده
5	مكان ومواعيد انعقاد الدورة الثامنة والعشرين للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية وجدول أعمالها المؤقت
7	الثاني - مقدمة
7	جدول الأعمال المؤقت
9	الثالث - تنظيم الدورة
9	افتتاح الدورة السابعة والعشرين وإقرار جدول الأعمال
10	الرابع - مناقشة المسائل الموضوعية المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية والاستنتاجات المتعلقة بها
10	ألف - المسائل الإجرائية للجنة
10	باء - الضرائب وأهداف التنمية المستدامة
11	جيم - المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية
12	دال - تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية
13	هاء - التسعير التحويلي
14	واو - فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية
16	زاي - فرض الضرائب البيئية
18	حاء - تجنُّب المنازعات وتسويتها
18	طاء - المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة
21	ياء - فرض الضرائب على الأصول المشفرة

22	كاف - الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب
23	لام - زيادة الشفافية الضريبية
24	ميم - الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية
25	نون - المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة
27	سين - الضرائب الصحية
27	عين - العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار
28	فاء - بناء القدرات
29	صاد - مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها

مشروع مقرر مقدم إلى المجلس لاعتماده

1 - توصي لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باستعراض واعتماد مشروع المقرر التالي:

مكان ومواعيد انعقاد الدورة الثامنة والعشرين للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية وجدول أعمالها المؤقت

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) يُقرّر أن تُعقد الدورة الثامنة والعشرون للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية في نيويورك في الفترة من 18 إلى 21 آذار/مارس 2024؛

(ب) يوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين للجنة، على النحو التالي:

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

- 1 - افتتاح الرئيسين المشاركين الدورة.
- 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- 3 - مناقشة المسائل المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية:
 - (أ) المسائل الإجرائية للجنة؛
 - (ب) الضرائب وأهداف التنمية المستدامة؛
 - (ج) المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (د) تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (هـ) التسعير التحويلي؛
 - (و) فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية؛
 - (ز) فرض الضرائب البيئية؛
 - (ح) تجنّب المنازعات وتسويتها؛
 - (ط) المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة؛
 - (ي) فرض الضرائب على الأصول المشفرة؛

- (ك) الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب؛
- (ل) زيادة الشفافية الضريبية؛
- (م) الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية؛
- (ن) المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة؛
- (س) الضرائب الصحية؛
- (ع) العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار؛
- (ف) بناء القدرات؛
- (ص) مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها.
- 4 - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة.
- 5 - الترتيبات الخاصة باعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين.

الفصل الثاني

مقدمة

- 2 - عملاً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 69/2004 و 2/2017 ومقرره 334/2023، عُقدت في جنيف في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2023 الدورة السابعة والعشرون للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، بوسائل مختلطة، أي حضورياً ولكن مع السماح بالمشاركة عن طريق الإنترنت. وحضر الجلسات الحضورية 21 عضواً من أعضاء اللجنة و 161 مراقباً مسجلاً. وشارك عبر الإنترنت ثلاثة من أعضاء اللجنة و 261 مراقباً مسجلاً.
- 3 - ويتضمن هذا التقرير ملخصاً لمناقشات اللجنة ولما اتخذته من قرارات بشأن البنود الواردة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والعشرين، الذي أقرته اللجنة (E/C.18/2023/3)، على النحو التالي:

جدول الأعمال المؤقت

- 1 - افتتاح الرئيسين المشاركين الدورة.
- 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- 3 - مناقشة المسائل المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية:
 - (أ) المسائل الإجرائية للجنة؛
 - (ب) الضرائب وأهداف التنمية المستدامة؛
 - (ج) المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (د) تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (هـ) التسعير التحويلي؛
 - (و) فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية؛
 - (ز) فرض الضرائب البيئية؛
 - (ح) تجنب المنازعات وتسويتها؛
 - (ط) المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة؛
 - (ي) فرض الضرائب على الأصول المشفرة؛
 - (ك) الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب؛
 - (ل) زيادة الشفافية الضريبية؛

- (م) الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية؛
- (ن) المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة؛
- (س) الضرائب الصحية؛
- (ع) العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار؛
- (ف) بناء القدرات؛
- (ص) مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها، بما في ذلك الضرائب والصراف الأجنبي.
- 4 - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين للجنة.
- 5 - الترتيبات الخاصة باعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والعشرين.

تنظيم الدورة

افتتاح الدورة السابعة والعشرين وإقرار جدول الأعمال

- 4 - رحبت الرئيسة المشاركة ليزلوت كانا بجميع أعضاء لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية في الدورة، خلال جلسة مغلقة أولية خصصت لمناقشة سير الإجراءات خلال الدورة.
- 5 - ورحبت السيدة كانا بالمراقبين في الدورة في الجلسة المفتوحة التالية، سواء كانوا مشاركين حضورياً أو عبر الإنترنت. ورحب الرئيس المشارك أيضاً، ماثيو غبونجوبولا، بجميع المراقبين في الدورة وأشار إلى أن مدخلاتهم تكتسي أهمية حاسمة بالنسبة لعمل اللجنة.
- 6 - وألقت مديرة مكتب تمويل التنمية المستدامة، شاري شبيغل، كلمة بصفتها ممثلة الأمين العام.
- 7 - ورحبت السيدة شبيغل بالأعضاء والمراقبين في الدورة وأشارت إلى أن الجلسة تُعقد في أوقات صعبة تتسم باضطرابات جيوسياسية وعدم استقرار اقتصادي. وأشارت إلى أن التقدم بشأن العديد من أهداف التنمية المستدامة قد تعرّض أو يسير في اتجاه عكسي. والواقع أنه مع تباطؤ النمو الاقتصادي العالمي، تتناقص الإيرادات الحكومية، بما في ذلك الإيرادات الضريبية، بالنسبة لمعظم البلدان. وتشكل خدمة الديون جزءاً متزايداً باستمرار من ميزانيات العديد من البلدان.
- 8 - وفي ضوء هذه الدينامية، دعا الأمين العام إلى وضع خطة عالمية لتحفيز أهداف التنمية المستدامة، أقرتها الجمعية العامة، بوصفها وسيلة لزيادة التمويل الميسور التكلفة. وشددت السيدة شبيغل على أن هذا الدفع من أجل التمويل الخارجي لن يكون سوى جزءاً من المسألة وأشارت إلى الأهمية الحاسمة التي تكتسيها تعبئة الموارد المحلية، فضلاً عن تعزيز التعاون الضريبي الدولي. وأشارت إلى أن فرض الضرائب يقع في صميم العقد الاجتماعي وأن أهداف التنمية المستدامة لا تزال بمثابة الوظائف التوجيهية للجنة.
- 9 - وشكرت السيدة كانا السيدة شبيغل على ملاحظاتها وعلى الدعم الذي تقدمه الأمانة العامة لعمل اللجنة. ثم ترأست عملية إقرار جدول الأعمال، الذي أقر من دون تعديل. وأثقت على الدعوة إلى تقديم تعليقات خطية على جميع بنود جدول الأعمال، مع تحديد موعد نهائي هو 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 في جميع الحالات.

الفصل الرابع

مناقشة المسائل الموضوعية المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية والاستنتاجات المتعلقة بها

ألف - المسائل الإجرائية للجنة

10 - لوحظ أنه في جلسة مغلقة للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، أشار المنسقان المشاركان للفريق العامل المعني بالمسائل الإجرائية، ليسلوت كانا وكارلوس بروتو، إلى أنه لا يزال هناك عددٌ صغير من المسائل الأخرى المتصلة بممارسات اللجنة وأساليب عملها، وستعرض هذه المسائل للنظر فيها في الدورة الثامنة والعشرين.

باء - الضرائب وأهداف التنمية المستدامة

11 - قدّمت مديرة مكتب تمويل التنمية المستدامة، شاري شبيغل، ملاحظات بشأن الضرائب وأهداف التنمية المستدامة، وأبرزت الدور الحاسم للضرائب في صميم تمويل خطة التنمية المستدامة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

12 - وقالت السيدة شبيغل إن عمل اللجنة أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى في بيئة عالمية مليئة بالتحديات. وتؤدي الضرائب دورا محوريا في العقد الاجتماعي بين الحكومات والمواطنين، وتدعم جوانب مختلفة من أهداف التنمية المستدامة، مثل استقرار الاقتصاد الكلي والموارد للمجالات الحيوية، التي تشمل الحماية الاجتماعية وحفظ البيئة والتعليم والرعاية الصحية.

13 - وشددت السيدة شبيغل على أنه ينبغي عدم النظر في فرض الضرائب بمعزل عن النفقات الحكومية وأنه ينبغي النظر في دور الحوافز الضريبية في هذا السياق. وأضافت قائلة إن الضرائب، رهنا بهيكلها، يمكن أن تحفز بشكل إيجابي الاستهلاك المسؤول، والعمل المناخي، والنتائج التي تنطوي على تحسين الصحة، أو أن تؤدي إلى عواقب سلبية مثل التدمير البيئي. ومن الأهمية بمكان تعزيز النظم الضريبية الفعالة والكفؤة التي تؤدي إلى تقادي أي نتائج ضارة أو معالجتها.

14 - وأشارت السيدة شبيغل بإيجاز إلى الموجز السياسي الذي أعده الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الهيكل المالي الدولي، والذي يتضمن توصيات جريئة ويدرج التعاون الضريبي الدولي في جدول أعماله بهدف تعزيز تعاون أكثر شمولاً وفعالية. وأخيرا، أشادت السيدة شبيغل بعمل اللجنة وحثت الأعضاء على مواصلة العمل مع التركيز على الضرائب وأهداف التنمية المستدامة.

15 - وأبرز السيد غبونجوبولا، بصفته رئيسا مشاركا، أهمية أن يربط مقرر السياسات بين الضرائب وأهداف التنمية المستدامة. وقال إنه يتفق مع السيدة شبيغل على أنه ينبغي النظر إلى فرض الضرائب بوصفه وسيلة لتحقيق غاية، لا سيما عند أخذ المؤشرات الاجتماعية في الاعتبار.

جيم - المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

16 - قدم أحد المنسقين المشاركين الثلاثة للجنة الفرعية المعنية بتحديث اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية (إلى جانب كارلوس بروتو وستيفاني سميث)، وهو رسمي داس، معلومات مستكملة عن التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية في خطة عملها. وحتى الدورة الحالية، عرضت اللجنة الفرعية وناقشت اللجنة جميع المواضيع الرئيسية المحددة في برنامج العمل. وخلال ما تبقى من ولاية الأعضاء الحاليين، ستركز اللجنة الفرعية على وضع هذه المواضيع في صيغتها النهائية وعلى معالجة عدة مسائل تقنية، بما فيها المسائل الناشئة في إطار المادة 6.

17 - وعرض السيد داس ورقة عن إدراج البرمجيات في تعريف الإتاوات (E/C.18/2023/CRP.43)، يقدّم فيها اقتراح لتعريف منفتح للإتاوات لأغراض المادة 12 من الاتفاقية النموذجية، التي تتعلق بالخدمات الشخصية المستقلة. ويشمل التعريف الجديد، الذي وافقت عليه اللجنة، المدفوعات المسددة لقاء البرمجيات حتى عندما لا تتعلق تلك المدفوعات باستخدام حقوق التأليف في البرمجيات. ووافقت اللجنة أيضاً على تعليق جديد على المادة 12 لا يشرح التعريف المنفتح فحسب، بل يحدد بمزيد من الوضوح مواقف الأعضاء بشأن التعليق الحالي، وهو أمر يكتسي أهمية بالنسبة للمعاهدات التي لا يُستخدَم فيها التعريف الجديد. ولم تؤيد أقلية كبيرة من أعضاء اللجنة إدخال تغيير على نص الاتفاقية النموذجية، وأيدت بدلاً من ذلك إدراج التعريف المقترح كحكم بديل في التعليق. وسيُدرج رأي تلك الأقلية في التعليق، إلى جانب عدة آراء أخرى للأقليات كانت متوخاة أصلاً في مشروع التعليق.

18 - وعرض السيد داس ورقة بشأن اقتراح لتتيح المادة 8 (البديل باء) من الاتفاقية النموذجية (E/C.18/2023/CRP.44)، بغية إجراء مناقشة أولى لها. وترد في الورقة صيغة منقحة محتملة للمادة 8 (البديل باء) ستسمح بفرض الضرائب في المصدر على المداخل المتأتية من النقل الدولي. وناقشت اللجنة (أ) ما إذا كان ينبغي أن يشمل الحكم المنقح كلا من الشحن الدولي والنقل الجوي، و (ب) وما إذا كان ينبغي مواصلة تضمين الاتفاقية النموذجية البديل ألف، الذي ينص على فرض ضرائب حصرية من جانب دولة الإقامة على المداخل المتأتية من كل من الشحن الدولي والنقل الجوي الدولي، و (ج) ما إذا كان ينبغي، إذا احتفظ بخيار الضرائب الحصرية من جانب دولة الإقامة، عكس ترتيب البديلين لإيلاء أهمية أكبر للبديل الذي يسمح بفرض ضرائب من جانب دولة المصدر. وفي حين أيد معظم الأعضاء الذين قدموا تعليقات تغطية كل من الشحن والنقل الجوي في المادة 8، فإن المناقشة لم تكن حاسمة بشأن النقاط الثلاث. وستواصل اللجنة الفرعية عملها بشأن الاقتراح وبعض المسائل التقنية المطروحة وستقدم صيغة منقحة للحكم في الدورة الثامنة والعشرين.

19 - وقدم السيد بروتو ورقة عن معاملة الإيرادات المتأتية من أنشطة التأمين عبر الحدود (E/C.18/2023/CRP.46). وتعرض اللجنة الفرعية في هذه الورقة اقتراحها بحذف الفقرة 6 من المادة 5 (التي تُعتبر بموجبها المنشأة الدائمة قائمة عندما تقوم مؤسسة تأمين تابعة لدولة ما بتحصيل أقساط من الدولة المتعاقدة الأخرى أو التأمين على مخاطر فيها) واستحداث فقرة جديدة هي الفقرة 6 من المادة 7 (سيُسمح بموجبها بفرض ضرائب على أساس إجمالي على الأقساط ذات الصلة). وهناك تأكيد عام في اللجنة لجوهر التغيير، ولكن عدة أعضاء يفضلون أن تُدرج القاعدة الجديدة في مادة قائمة بذاتها بدلاً من فقرة جديدة في المادة 7. وفي هذا الصدد، أشير إلى أن هذا الحكم الجديد ينبغي أن يوفّر توجيهات بشأن

مصدر الأقساط المحصّلة في حالة إعادة التأمين وفيما يتعلق بالتأمين المباشر الذي يشمل كيانات و/أو بلدانا متعددة. وستواصل اللجنة الفرعية عملها بشأن الاقتراح، بما في ذلك العمل بشأن المسائل التقنية المطروحة، بغية عرضه على الدورة الثامنة والعشرين للموافقة عليه، إن أمكن.

20 - وعرضت السيدة سميث ورقة بشأن اقتراح تعليق منقّح على المادة 14 (الخدمات الشخصية المستقلة) من الاتفاقية النموذجية (E/C.18/2023/CRP.45). والغرض من التعليق المنقّح هو توفير توجيهات إضافية للبلدان النامية بشأن تطبيق المادة 14 لأن العديد من البلدان النامية تستخدم الاتفاقية النموذجية ولأن الاتفاقية الضريبية النموذجية الحالية المتعلقة بالدخل ورأس المال الخاصة بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لا توفر أي توجيهات من هذا القبيل، نظرا إلى أن المادة ذات الصلة قد حذفت منها في عام 2000.

21 - وتمثل أحد الأسئلة في ما إذا كان ينبغي إعادة إدراج عتبة تستند إلى الإيرادات، مثل تلك التي حذفت من نسخة عام 2001 من الاتفاقية النموذجية. وأيدت ذلك أغلبية الأعضاء الذين تحدثوا عن هذه المسألة، على الرغم من أن آخرين أشاروا إلى أنه قد يكون من الضروري إجراء صياغة إضافية. ومع ذلك، لم يؤيد آخرون إضافة عتبة وأشاروا إلى أن إضافة هذه الفقرة ينبغي ألا توجد فرصا للموازنة بين المادة 14 والمادة 5 (3) (ب) من الاتفاقية النموذجية. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ البعض أنه ينبغي إرجاء اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة ريثما تتضح نتائج العمل الجاري في لجان فرعية أخرى، مثل اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة. وشجّع بعض الأعضاء على زيادة التنسيق بين اللجنتين الفرعيتين.

22 - وأعرب عن عدد من الآراء المتباينة بشأن ما إذا كانت المادة تنطبق على الكيانات والأفراد أو على الأفراد فقط. وبناء على ذلك، لم تجر مناقشة تُذكر بشأن ما إذا كان ينبغي تغيير نص المادة لضمان تطبيقها على فريق أو آخر. وستعرض اللجنة الفرعية التعليق المقترح للتأكد من أنه يجسد مختلف الآراء.

23 - وبالمثل، فيما يتعلق بمسألة ما إذا كانت المادة 14 تسمح بفرض ضريبة على أساس إجمالي على المداخل المتأتية من الخدمات الشخصية المستقلة أو ما إذا كانت المادة تتطلب من دولة المصدر أن تفرض ضريبة على أساس صافٍ، هناك انقسام واضح في اللجنة. وستواصل اللجنة الفرعية مناقشة تلك المسألة لمعرفة ما إذا كان من الممكن إيجاد أرضية مشتركة وتجسيد الآراء على النحو السليم في التحديث المقبل حتى وإن كانت الآراء متباينة.

دال - تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

24 - قدم كارلوس بروتو، المنسق المشارك للجنة الفرعية - إلى جانب آرت رولوفسن، معلومات مستكملة موجزة عن هذا الموضوع. فقد جرت الموافقة على الدليل المستكمل في آذار/مارس (رهنأ بأي تغييرات تحريرية ضرورية). وهو الآن في مرحلة النشر. وقد تجتمع اللجنة الفرعية مجددا في عام 2024 للبدء في معالجة التغييرات التي أدخلها الأعضاء في اللجنة على الاتفاقية النموذجية.

هاء - التسعير التحويلي

25 - عرضت المنسقة المشاركة للجنة الفرعية المعنية بالتسعير التحويلي، إنجيلا ويلفورز، التقرير المرهلي عن العمل الذي اضطلعت به اللجنة الفرعية على النحو الوارد في تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2023/CRP.26).

26 - وعرضت السيدة ويلفورز بعد ذلك الورقات المتعلقة بمسارات العمل ألف، التسعير التحويلي خلال فترة التراجع الاقتصادي الناجم عن مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وباء، ضمان الامتثال للتسعير التحويلي، وجيم، التسعير التحويلي لعمليات تعويض الكربون وأرصده، الواردة في المرفقات من ألف إلى جيم من التقرير على التوالي، للموافقة عليها.

27 - وترد في المرفق ألف توجيهات لمساعدة البلدان في التغلب على ما أوجدته الجائحة من تحديات فريدة في مجال التسعير التحويلي. وأدرجت اللجنة الفرعية التعليقات والتعقيبات الواردة من أعضاء اللجنة والمراقبين أثناء الدورة السادسة والعشرين عن طريق تقديم مزيد من التفاصيل عن عملية التحديد الدقيق للمعاملات الفعلية والاعتراف بها، وكذلك عن البيانات القابلة للمقارنة، واستخدام بيانات السنوات المتعددة. وتتضمن الورقة المحدثة جدولاً مقارناً يبيّن بالتفصيل توجيهات إضافية فيما يتعلق باتفاقات التسعير المسبق التي نشرتها مختلف الولايات القضائية في إطار التصدي للجائحة.

28 - وأشارت السيدة ويلفورز إلى أن المرفق باء يقدم توجيهات وأمثلة وخيارات مصممة خصيصاً لتلبي احتياجات وأولويات الإدارات الضريبية في البلدان النامية من أجل مساعدتها في وضع العمليات الشاملة الخاصة بها في ما يتعلق بضمان الامتثال في مجال التسعير التحويلي. وأضافت قائلة إن التعليقات والتعقيبات الواردة من أعضاء اللجنة والمراقبين خلال الدورة السادسة والعشرين مدرجة في الوثيقة. وتشمل تلك التعليقات والتعقيبات إدراج العديد من الرسوم البيانية، ومناقشة الاستخدام المحتمل للملاذات الآمنة، واتباع نهج تكراري لاختيار الحالات على أساس المخاطر، ومسألة المصادر المحتملة للمعلومات واستخدامها. وأخيراً، أضيف جدولاً يتضمن أسئلة تتعلق بالخدمات داخل الأفرقة.

29 - ويوضح المرفق جيم سلسلة القيمة لأنشطة خفض انبعاثات الكربون التي تولّد أرصدة الكربون أو تعويضاته، بغية مناقشة الكيفية التي تطبّق بها قواعد التسعير التحويلي على توليد أرصدة الكربون ونقلها وبيعها. وأضافت السيدة ويلفورز أن التعليقات والتعقيبات الواردة من الأعضاء والمراقبين في اللجنة خلال الدورة السادسة والعشرين أُدرجت في الوثيقة، بما في ذلك قائمة بالمعاملات النموذجية والمسائل المتصلة بالتسعير التحويلي في مختلف مشاريع أرصدة الكربون أو عمليات تعويضه، إلى جانب تحديد المخاطر النموذجية المتكبّدة والأصول المستخدمة في كل معاملة. وعلاوة على ذلك، أضيفت فقرة بشأن التغييرات التي قد ترغب البلدان النامية في توقعها فيما يتعلق بقواعدها المتصلة بالتسعير التحويلي بغية ضمان المعالجة السليمة لأرصدة الكربون أو عمليات تعويضه.

30 - وشكّر الأعضاء والمراقبون في اللجنة المنسقين المشاركين واللجنة الفرعية على جودة العمل المنجز. ووافقت اللجنة على الورقات الواردة في المرفقات من ألف إلى جيم من تقرير المنسقين المشاركين، رهنا بإجراء تغييرات تحريرية. وبما أن الورقات التوجيهية سيتم نشرها بشكل مستقل، اتفق على إدراج بيان استهلاكي في جميع الورقات يناقش حالة الورقات باعتبارها مكمّلة لدليل الأمم المتحدة العملي بشأن التسعير التحويلي للبلدان النامية.

31 - وعرض السيد غبونجوبولا، المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بالتسعير التحويلي، مساري العمل دال، توجيهات الصناعة المعنية/القطاع المعني بشأن المنتجات الزراعية، وهاء، توجيهات الصناعة المعنية/القطاع المعني بشأن الصناعات الصيدلانية، الواردين في المرفقين دال وهاء على التوالي، من تقرير المنسقين المشاركين، لكي تنظر فيهما اللجنة لأول مرة. وسعى أيضا، نيابة عن اللجنة الفرعية، إلى الحصول على توجيهات وتعليقات بشأن مسار العمل واو، تجنب المنازعات وتسويتها فيما يتعلق بالتسعير التحويلي.

32 - وأشار السيد غبونجوبولا إلى أن المرفقين دال وهاء قد أعدا تلبيةً للحاجة إلى توجيهات عملية في تطبيق مبدأ الاستقلالية على صناعة معينة.

33 - وذكر السيد غبونجوبولا أن العمل المقترح الاضطلاع به في مسار العمل واو، المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها، سيركز على ما يلي: (أ) تحديد المسائل الراهنة فيما يتعلق باتفاقات التسعير المسبق الثنائية في البلدان النامية؛ و (ب) مراعاة قلة الموارد وانعدام الثقة بين دافعي الضرائب والسلطات الضريبية؛ و (ج) تحديد نهج عملية للتعامل مع المسائل الراهنة التي تم تحديدها.

34 - ولاحظ الأعضاء والمراقبون في اللجنة أن التوجيهات الصادرة التي تركز على صناعات محددة هي مهمة جدا. وفيما يتعلق بالمرفق دال، اقترح أحد الأعضاء إدراج حالة تتناول تأثير جائحة كوفيد-19 على الصناعة. وأشار عضو آخر إلى أنه ينبغي مناقشة دور تسويق الأصول غير الملموسة. واقترح عضو آخر أيضا تبسيط الحالات بحيث لا تتناول سوى مسألة واحدة من مسائل التسعير التحويلي في كل مرة.

35 - وفيما يتعلق بالورقة المتعلقة بالمنتجات الصيدلانية، اقترح أحد الأعضاء إدراج حالة تركز على دور الأدوية الجنيسة وآثارها على التسعير التحويلي وعلى معالجة مسألة المشتريات العامة والتجارب السريرية المحلية بمزيد من التفصيل. وأشار عضو آخر إلى أن الفروع المتعلقة بنماذج الأعمال المتكاملة وأنشطة البحث والتطوير الأساسية ستستفيد من تحليل أكثر دقة يأخذ ممارسات تسيير الأعمال في الاعتبار. واقترح أيضا إدراج أمثلة إضافية بشأن التطوير المشترك للعقاقير وبشأن اتفاقات الترخيص والتوريد.

36 - وفيما يتعلق بمسار العمل واو، المتصل بتجنب المنازعات وتسويتها، تساءل بعض الأعضاء عما إذا كان العمل المقترح بشأن اتفاقات التسعير المسبق الثنائية مفيدا للبلدان النامية، وأشاروا إلى أن دليل الأمم المتحدة الحالي بشأن تجنب المنازعات وتسويتها يوفر بالفعل توجيهات بشأن هذا الموضوع. وأشار أعضاء آخرون إلى أنه نظرا لزيادة عدد اتفاقات التسعير المسبق الثنائية، سيكون من المفيد تقديم توجيهات إضافية. وأوضح أحد المشاركين في اللجنة الفرعية أن العمل سيشمل النظر في مسائل الإدارة، بما في ذلك مسائل الميزانية، واستقلالية الفريق المعني باتفاقات التسعير المسبق الثنائية، وكيفية إدارة عدد الحالات التي سيتم التفاوض بشأنها. وتقرر أن تواصل اللجنة الفرعية عملها بشأن هذا الموضوع، واضعة في اعتبارها التعليقات والتوجيهات المقدمة.

واو - فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية

37 - عرض المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بالضرائب على الصناعات الاستخراجية، إغناطيوس مفولا، تقرير المنسقين المشاركين عن التقدم المحرز بشأن مسارات عمل اللجنة الفرعية منذ الدورة السابقة (E/C.18/2023/CRP.31).

38 - وعرض السيد مفولا ورقة عن مسار العمل المتعلق بالمنشآت الدائمة في الصناعات الاستخراجية (E/C.18/2023/CRP.38)، اقترحت فيها مادة قائمة بذاتها تتصل بالمنشآت الدائمة وتعديلات على مختلف مواد الاتفاقية النموذجية تتناول المسائل التقنية في قطاع الصناعات الاستخراجية بالاستفادة من التجارب القطرية.

39 - وشدد أعضاء اللجنة على أهمية هذا العمل. وشملت الاقتراحات ضمان ألا يكون تعريف الأنشطة الاستخراجية تقيديا بشكل مفرط وأن تُذكر صراحة الإشارات الواردة في الورقة، مثل المعاهدة المبرمة بين المكسيك والأرجنتين. وبالإضافة إلى ذلك، ناقش الأعضاء أيضا إمكانية توسيع النطاق ليشمل الموارد المتجددة. وأثار بعض الأعضاء مخاوف بشأن التركيز على المنشآت الدائمة بسبب التعقيدات التي يطرحها ذلك بالنسبة للإدارات ذات الموارد المحدودة. واقترحت أساليب ضريبية بديلة، أبسط في طبيعتها.

40 - وأثيرت أسئلة بشأن العناصر المستثناة من الورقة، مثل المادة 13 (7) من الاتفاقية النموذجية. واعترف بالتنسيق مع اللجنة الفرعية بشأن تحديث الاتفاقية النموذجية، مع الاعتراف بقيمة الورقة في صوغ مشروع مقبل للمادة القائمة بذاتها. وأعرب المراقبون عن تقديرهم للعمل واقترحوا معالجة بعض القضايا المتصلة بتجنب المنشآت الدائمة، لا سيما في أنشطة البناء.

41 - ولوحظ أن اللجنة الفرعية المعنية بتحديث الاتفاقية النموذجية ستتولى مسؤولية صياغة المادة الجديدة المقترحة استنادا إلى ورقة اللجنة الفرعية المعنية بالصناعات الاستخراجية والتعليقات الواردة عليها. والقصد هو تقديم مشروع مادة قائمة بذاتها لإجراء قراءة أولى لها في الدورة الثامنة والعشرين، بغية الموافقة النهائية عليها في الدورة التاسعة والعشرين.

42 - وقدم السيد مفولا الورقة المتعلقة بمسار العمل المتصل بالحوافز الضريبية (E/C.18/2023/CRP.39)، التي تتناول التفاعل بين حوافز الصناعة الاستخراجية وقواعد الحد الأدنى للضريبة العالمية في الركيزة 2 للإطار الجامع بشأن تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، بما يكفل بقاء هذه الحوافز فعالة دون أن يكون لها عواقب غير مقصودة. وسعى واضعو الورقة إلى تحقيق الحياد فيما يتعلق بقرار البلدان اعتماد قواعد الركيزة 2 أو عدم اعتمادها.

43 - وأعرب معظم أعضاء اللجنة الذين تحدثوا عن هذه المسألة عن تحفظاتهم بشأن مسار العمل هذا. وأعرب كثيرون عن قلقهم إزاء تصوّر القبول الضمني للركيزة 2 والنهج المبين في الورقة إزاء الحوافز، لا سيما بالنظر إلى أن بعض البلدان ليست جزءا من الإطار الجامع المتعلق بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح. وكانت هناك أيضا استفسارات بشأن الاستنتاج الوارد في الورقة فيما يتعلق بوضع حد أدنى محلي مؤهل للضريبة على الزيادة التعويضية، وهو ما قد يكون معقدا بالنسبة للبلدان النامية. وقُدِّمت اقتراحات لتحديث التوجيهات القائمة بشأن الحوافز بدلا من وضع توجيهات جديدة. واعترف أيضا بالصعوبة العملية في توفير توجيهات بشأن موضوع لا يزال قيد المداولة في محفل آخر. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك أيضا دعوة إلى التركيز على القضايا ذات الصلة المباشرة بالبلدان النامية، مثل تقديم التوجيهات بشأن القضايا العامة المتعلقة بكيفية وتوقيت تقديم الحوافز - دون أن تكون هناك أي صلة بالركيزة 2. وسيُنظر في العمل القائم بشأن هذا الموضوع عند أداء هذه المهمة.

44 - وأعرب أعضاء آخرون في اللجنة عن ترددهم في رفض مناقشة المواضيع لمجرد أنها تناقش في محافل أخرى. وأشار أحد المراقبين إلى أنه بغض النظر عن موقف بلد ما من الركيزة 2، ستكون هناك آثار،

فيما يتعلق بالبلدان التي سيتعين أن تتخذ قرارات مستتيرة بشأن السياسات وتحصيل الإيرادات. وأشار بعض الأعضاء إلى أنه ينبغي أن تكون البلدان النامية مدركة للأثار الخارجية ولفعالية الحوافز.

45 - واعترف بأن غالبية أعضاء اللجنة لديهم تحفظات بشأن مسار العمل هذا. ومع ذلك، اعترف بأن المعلومات الشاملة تفيد البلدان النامية، وتمكنها من اتخاذ قرارات أكثر استنارة. وستعاود اللجنة الفرعية النظر في الورقة، آخذة في الاعتبار الآراء التي أبدتها الأعضاء.

46 - وفيما يتعلق بمسارات العمل الأخرى للجنة الفرعية، أشير إلى أن الورقة المتعلقة بسوء التسعير التجاري وتقييم المعادن والورقة المتعلقة بالانتقال في مجال الطاقة، ستقدمان إلى الدورة المقبلة للجنة. وتهدف اللجنة الفرعية إلى العمل بشكل وثيق مع اللجنتين الفرعيتين المعنيتين بمسائل فرض الضرائب البيئية وبالتسعير التحويلي.

زاي - فرض الضرائب البيئية

47 - عرض المنسقان المشاركان للجنة الفرعية المعنية بمسائل فرض الضرائب البيئية، أشفق أحمد وسوزان أكيرفيلدت، تقريرهما عن التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية والخطوات المقبلة (E/C.18/2023/CRP.35).

48 - وبالنسبة لمسار العمل 1، المتعلق بتفاعل ضرائب الكربون مع التدابير الوطنية الأخرى، عرض المنسقان المشاركان الجزء الذي يتناول هذا التفاعل للموافقة النهائية عليه (المرفق ألف بالتقرير). ويجري إعداد جزأين آخرين يتناولان تقييم وتصحيح التفاعل بين ضرائب الكربون والضرائب الأخرى (الجزء باء) والإلغاء التدريجي لإعانات الوقود الأحفوري (الجزء جيم)، ومن المتوقع تقديمهما لإجراء قراءة أولى لهما في الدورة الثامنة والعشرين.

49 - وقُدِّم مسار العمل 2، المتعلق بدور ضرائب الكربون والتدابير الأخرى في دعم الانتقال في مجال الطاقة (المرفق جيم)، لإجراء قراءة أولى له. ويتضمن الإطار 1 من المرفق جيم تحليلاً للمواضيع المشتركة والنتائج الرئيسية المستخلصة من دراسات الحالات الفردية في إندونيسيا وجامايكا وشيلي وغانا. وسيتم تحديث التقرير وتقديمه للموافقة النهائية عليه في الدورة الثامنة والعشرين.

50 - وعرض مسار العمل 3، المتعلق بالتفاعل بين ضرائب الكربون وبرامج تعويض الكربون (المرفق دال)، لإجراء قراءة أولى له. ويناقش مسار العمل هذا برامج تعويض الكربون بوصفها عناصر لاستراتيجيات التخفيف المختلطة التي تقوم بها الحكومات. ويبرز مسار العمل أمثلة من إندونيسيا وجنوب أفريقيا وسنغافورة وشيلي وكولومبيا والمكسيك. وستقدم الورقة للموافقة النهائية عليها خلال الدورة الثامنة والعشرين.

51 - ويتألف مسار العمل 4، المتعلق بآليات تعديل الكربون على الحدود وكيف يمكن للبلدان النامية أن تخفف من الآثار غير المباشرة غير المرغوب فيها، من ثلاثة أجزاء. وقُدِّم الجزء ألف (نظرية تسرب الكربون وسبل معالجته) والجزء باء (تدابير تعديل الكربون على الحدود) للموافقة النهائية عليهما (المرفق باء - 1)، في حين قُدِّم الجزء جيم (الاستجابات المحتملة لتعديلات الكربون على الحدود) للعلم وتقديم التعقيبات عليه (المرفق باء - 2).

52 - ويجري حالياً إعداد مسار العمل 5، المتعلق بالتدابير البيئية الأخرى غير ضرائب الكربون، وسيعرض لإجراء قراءة أولى له في الدورة الثامنة والعشرين.

- 53 - وأبرز المنسقان المشاركان تنسيقهما الوثيق مع اللجنة الفرعية المعنية بالضرائب على الصناعات الاستخراجية (بشأن مساري العمل 1 و 2) واللجنة الفرعية المعنية بالتسعير التحويلي (بشأن مسار العمل 3). وبالإضافة إلى ذلك، أعربا عن امتنانهما لأعضاء اللجنة الذين يسروا عملية التحقق من المعلومات المتصلة بمختلف الأمثلة القطرية المستخدمة في جميع مسارات العمل.
- 54 - وأوصى المنسقان المشاركان بنشر الأوراق الموافق عليها من مختلف مسارات العمل كل على حدة، مع خيار تجميعها في مجلد واحد في نهاية العمل الصادر به تكليف.
- 55 - وأثار بعض أعضاء اللجنة شواغل بشأن محدودية تغطية الخيارات الضريبية بالنسبة للبلدان النامية والأثر المحتمل لفرض ضريبة على الكربون، ولا سيما على السكان ذوي الدخل المنخفض والمتوسط الذين يعتمدون على مصادر الطاقة التقليدية. وشددوا على ضرورة تقييم جدوى الحلول الضريبية المقترحة بالنسبة للبلدان النامية ذات القدرة التنفيذية المحدودة، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية المعرضة لتغير المناخ. وأبرز بعض الأعضاء أهمية معالجة مسألة الإعانات المحددة الهدف وأهمية استعراض إمكانية الحصول على التمويل المناخي في البلدان النامية.
- 56 - وفي مسار العمل 4 تحديداً، رأى بعض أعضاء اللجنة أن الأوراق لا تتماشى بما فيه الكفاية مع الولاية ودعوا إلى إجراء دراسة أكثر نقدية للعمليات وآثارها، محذرين من التعامل مع آلية تعديل الكربون على الحدود في الاتحاد الأوروبي باعتبارها القاعدة التلقائية. واقترح بعض الأعضاء إدراج تدابير التعاون الدولي في الجزء جيم من مسار العمل 4 لمعالجة الأثر المحتمل لتعديلات الكربون على الحدود، بهدف منع الحواجز التجارية، وتقديم المساعدة التقنية والمالية إلى البلدان النامية، والنظر في إعفاءات لأقل البلدان نمواً.
- 57 - واعترف المنسقان المشاركان بالقيود التي تعترض ولاية اللجنة الفرعية فيما يتعلق بقضايا من قبيل المساعدة التقنية وتمويل الأنشطة المناخية. وشددوا على ضرورة الحفاظ على الحياد، لا سيما في ما يتعلق بتعديلات الكربون على الحدود، لتجنب أن ينظر إليهم بوصفهم مؤيدي أو رافضين لأي آليات. وأبرز الطابع الشامل للتحليل الوارد في الأوراق، التي استُكشفت فيها تدابير بديلة تتجاوز فرض ضرائب على الكربون بالنسبة للبلدان النامية. وبالإضافة إلى ذلك، اعترفا بإعانات الكربون بوصفها أداة مالية مهمة بالنسبة للعديد من البلدان النامية، إذ توفر المرونة في آليات الأهداف المناخية القائمة على القدرة المالية. وأشاروا إلى أن القضايا المطروحة ستدرس في الجزء جيم من مسار العمل 4، الذي سيركز على الآثار والاستجابات المحتملة للبلدان النامية.
- 58 - وأشار عضوان في اللجنة (رسمي داس وخوسيه ترويا) إلى أن اللجنة اتخذت موقفاً صحيحاً، في رأيهم، مفاده أن كلا من إمكانية الاستفادة من التكنولوجيا والحصول على التمويل المناخي الكافي والميسور التكلفة من أجل التصدي لتغير المناخ، وإن كان مهماً جداً بالنسبة للبلدان النامية، فهو لا يندرج ضمن ولاية اللجنة، ولهذا السبب يتم تناول هذين الموضوعين. ويرى هذان العضوان، بنفس المنطق، أن تعديلات الكربون على الحدود بوجه عام وآلية تعديل الكربون على الحدود بوجه خاص، باعتبارها ليست تدابير ضريبية، لا تغطيها ولايتا اللجنة ولجنتها الفرعية. وأعرب العضوان أيضاً عن رأي مفاده أن الورقة المتعلقة بهذا الموضوع قد تكون لها نتيجة غير مقصودة تتمثل في التعامل معها بوصفها تأييداً من جانب اللجنة لتدابير مثل آلية تعديل الكربون على الحدود. وبناء على ذلك، لم يرغب العضوان في تأييد المرفق بـ 1-

ولكنهما وافقا على عدم معارضة إقراره شريطة أن يسجل موقفهما على النحو المناسب في الوثائق ذات الصلة الصادرة عن اللجنة، بما في ذلك التقارير.

59- وفيما يتصل بالورقة المتعلقة بضرائب الكربون (المرفق ألف للتقرير)، يرى عضوان في اللجنة (رسمي داس وخوسيه ترويا) أن ضرائب الكربون ليست سوى مجموعة فرعية من التدابير الرامية إلى التصدي لتغير المناخ، وأن أي إفراط في التركيز على تلك الضرائب سيضر بمصالح البلدان النامية. واعتبرا أنه ينبغي أيضا الاعتراف بوضوح بأن أسعار الكربون لا يمكن أن تكون موحدة في جميع أنحاء العالم وأن هذه التدابير يجب أن تأخذ في الاعتبار أيضا أي آثار ضارة على شريحة كبيرة من السكان، ولا سيما السكان في البلدان المنخفضة الدخل، الذين يمارسون أنشطة اقتصادية تقليدية بالاعتماد على ما يتاح من موارد الطاقة الموجودة. ونتيجة لذلك، وافق العضوان على إقرار الورقة شريطة أن يسجل موقفهما على النحو المناسب في الوثائق ذات الصلة الصادرة عن اللجنة.

حاء - تجنّب المنازعات وتسويتها

60 - قدم المنسق المشارك للفريق العامل المعني بتجنب المنازعات وتسويتها، كارلوس بروتو، إلى اللجنة لمحة عامة عن التقدم الذي أحرزه الفريق (E/C.18/2023/CRP.34).

61 - وأبرز السيد بروتو الجهود التعاونية الجارية بين الفريق العامل واللجنة الفرعية المعنية بالتسعير التحويلي لتعزيز التوجيهات وتوفير اليقين في مجال التسعير التحويلي. واستعرض المنسق المشارك ورقة اللجنة الفرعية، التي تناولت في المقام الأول اتفاقات التسعير المسبق، وشارك في المناقشات بشأن هذا الموضوع. وأنفق على أن تتناول اللجنة الفرعية هذه المسألة.

62 - وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ السيد بروتو اللجنة بأن الفريق العامل يرصد بنشاط المناقشات التي تجري في محافل أخرى. ومما يحظى باهتمام خاص التطورات المتعلقة بعناصر اليقين في الركيزتين 1 و 2 من العمل بشأن الإطار الجامع المتعلق بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح. وفي هذا الصدد، سيرصد الفريق العامل التطورات في ميدان العمل هذا لتحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى تحديث دليل تجنب المنازعات وتسويتها. وستقدم معلومات مستكملة أخرى عن هذه المسألة في الدورات المقبلة.

طاء - المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة

63 - عرضت المنسقة المشاركة للجنة الفرعية المعنية بالمسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة، ليزلوت كانا، تقرير المنسقين المشاركين الذي يوجز التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية في الوفاء بولايتها (E/C.18/2023/CRP.40). وتنظر اللجنة الفرعية في مسارات العمل الثلاثة التالية:

(أ) مسار العمل ألف، بشأن تنفيذ أحكام محددة من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية على نحو أكثر تعددية للأطراف؛

(ب) مسار العمل باء، بشأن وظيفة وأهمية اختبارات الوجود المادي؛

(ج) مسار العمل جيم، بشأن قضايا الضرائب عبر الحدود التي تتعلق بالعاملين عن بعد.

64 - وأشارت إلى أن اللجنة الفرعية عملت عن كثب مع فيليب بيكر وبريان أرنولد، اللذين أصدرتا الورقات المقدمة للدورة الحالية في إطار حوار مثمر مع اللجنة الفرعية - التي تقدم تلك الورقات رسميا للنظر

فيها كجزء من تقريرها - وشكرتهما على جودة العمل الذي أنجزوه. وتقوم اللجنة الفرعية الآن بتقديم الورقات لكي تنظر فيها اللجنة للمرة الأولى. ولاحظت أنه على الرغم من أن الورقة تضمنت جدولاً زمنياً متوقفاً لوضع الصيغة النهائية لذلك النص وغيره من النصوص في الدورة الثامنة والعشرين، فإن إمكانية القيام بذلك ستصبح أكثر في الأعمال الإضافية التي يتعين الاضطلاع بها قبل تلك الدورة، بما في ذلك اجتماعات اللجنة الفرعية. ومن حيث الجوهر، لا يجري في الدورة الحالية التماس أو افتراض القرارات المتعلقة بما إذا كان ينبغي التماس الموافقة النهائية في الدورة المقبلة.

65 - وأبرزت السيدة كانا أن مسار العمل أُلْف يستتبع وضع صك متعدد الأطراف لتنفيذ أحكام محددة من الاتفاقية النموذجية. وتشمل الأحكام المقترحة الأحكام التي تتناول صناديق المعاشات التقاعدية، والأرباح الرأسمالية غير المباشرة في الخارج، ورسوم الخدمات التقنية، والخدمات الرقمية المؤتمتة، والتحكيم، وقاعدة الخضوع للضريبة، والأرباح الرأسمالية من قيمة الممتلكات الثابتة، والمنشآت الدائمة القائمة على الخدمات.

66 - وعلاوة على ذلك، فإن صك المسار السريع الذي وضع للنظر فيه هو مشروع يتعين أن يمر عبر عملية حكومية دولية بمجرد أن تضع اللجنة الصيغة النهائية لنصها المقترح. وستستأور الأمانة العامة مع مكتب الشؤون القانونية لمعالجة المسائل القانونية المحيطة بشكل هذا الصك.

67 - وقدم السيد بيكر لمحة عامة موجزة عن هيكل صك المسار السريع، الذي يتألف مما يلي: (أ) الصك نفسه، و (ب) بروتوكولات تتضمن تعديلات فردية وصياغة بديلة، و (ج) تعديل ما هو مبرم بين الدول من اتفاقات تتضمن المعلومات الأساسية اللازمة لإنفاذ التغييرات المبينة في البروتوكول المحدد. وقدمت كل دولة أيضاً جدولاً زمنياً للتنفيذ يبين الخطوات التي يتعين على الدول اتخاذها لتنفيذ الصك.

68 - وهنأ عدة أعضاء اللجنة الفرعية على العمل الذي أنجزته وشكروا السيد بيكر على عمله. وأعربوا عن تأييدهم للعمل وأشاروا إلى أن الوثيقة الناتجة عنه يبدو أنها تحقق الهدف المتوخى وأنها مرنة بما يكفي لاستيعاب مختلف المواقف. وأبلغ الأعضاء بأنه سيكون هناك مشروع بيان تفسيري بشأن صك المسار السريع.

69 - وشكك بعض الأعضاء في الطابع العملي لصك المسار السريع. وأشاروا إلى أن العملية والهيكل القانوني معقدان، وأن وجود اتفاق منفصل لكل تعديل يزيد من التعقيد، وأن من المهم تبسيط العملية. وشدد أحد الأعضاء على أنه بالنسبة لعدد كبير من الدول الأعضاء، لا يمكن بموجب النظم الدستورية والقانونية لهذه الدول تعديل شبكة معاهداتها عن طريق بروتوكولات واتفاقات تعديل لا تتطلب التصديق. وأشار عضو آخر إلى أن وضع بروتوكولات نموذجية للمعاهدات الثنائية من شأنه أن يبسط العملية إلى حد كبير، وأعرب عن تأييده لذلك النهج كخيارٍ قائم بذاته بدلاً من إدراج حكم في صك المسار السريع. وفيما يتعلق بالمسائل المبرزة في المرفق 1 لتقرير المنسقين المشاركين، اقترح أن يكون الإجراء ذو الصلة الوارد في المادة 5 من الاتفاقية النموذجية إلزامياً للمشاركين في العملية. وأشار أيضاً إلى أن من الضروري النظر في القيود الدستورية والقانونية التي يمكن أن تواجه الدول الأعضاء في اتباع العملية المقترحة. وتساءل أحد الأعضاء عن سبب تضمين صك المسار السريع أحكاماً تحدّد دوراً للجنة في عملية استعراض البروتوكولات في المستقبل وتتص على إمكانية تعديل الصك بالأغلبية البسيطة للأطراف.

70 - ولاحظ بعض المراقبين أن عمل اللجنة الفرعية يأتي في الوقت المناسب وهو مفيد جد، ولا سيما لأن جزءاً كبيراً من عمل اللجنة ينطوي على تقديم اقتراحات تستند إلى معاهدات: فالعملية التي تؤدي إلى إدماج تلك الاقتراحات في المعاهدات الثنائية، دون الحاجة إلى العملية الشاقة المتمثلة في المفاوضات

الثنائية المنفصلة، من المرجح أن تزيد من قبول توصيات اللجنة ونتائجها. وستتظر اللجنة الفرعية في التعليقات الواردة وستقدم صيغة للسك في الدورة الثامنة والعشرين، بغية الموافقة النهائية عليها في تلك الدورة، إن أمكن.

71 - وفيما يتعلق بمسار العمل باء، أشارت السيدة كانا إلى أنه بعد مناقشة أهمية اختبار الوجود المادي في مختلف اجتماعات اللجنة الفرعية، اقترحت أغلبية أعضاء اللجنة الفرعية دمج المواد التي تتناول الخدمات في مادة واحدة. والمواد المحددة التي يتعين النظر فيها هي المواد 5 (3) (ب) و 12 ألف و 14. وأعرب الأعضاء عن تأييدهم وتقديرهم للعمل المنجز، مشيرين إلى أن هذا الحكم يبسط الأحكام المتصلة بالخدمات ويكتسي أهمية في ضمان توزيع حقوق فرض الضرائب توزيعاً أكثر إنصافاً بين دول الإقامة ودول المصدر. وجادل البعض بأن مؤشر الوجود المادي لإنشاء رابط خاضع للضريبة ربما يكون ذا أهمية عندما تتألف التجارة الدولية أساساً من السلع. غير أن هذا المؤشر ما عاد يكتسي أهمية بالنسبة لتجارة الخدمات. واعتُبر إن إلغاء العتبات الزمنية أمر مناسب، لأن العتبات الزمنية الحالية يسهل التلاعب بها، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالتكنولوجيا. وأشار أحد الأعضاء إلى أن الضريبة المقترحة أمر مفضل في الوقت الراهن.

72 - وأشار بعض الأعضاء إلى ضرورة إجراء مزيد من المناقشات لإجراء تحليل أفضل لأنواع الخدمات التي لا تشملها الأحكام الحالية وأثر إدراجها في الحكم المقترح. وأشار أيضاً إلى أن التعليق على المادة 12 ألف يذكر أن أحد مبررات المادة 12 ألف هو أن البلدان النامية هي جهات مستوردة بشكل غير متناسب للخدمات التقنية. واقترح إجراء تحليل مماثل لجميع الخدمات لتحديد أثر هذا الحكم الموسع على البلدان النامية. ولاحظ بعض الأعضاء أيضاً أنه لا يزال هناك متسع لمسألة الوجود المادي وأنه ينبغي أن تؤدي هذه المسألة دوراً مهماً في تخصيص الحقوق الضريبية. وأثيرت أيضاً شواغل بشأن الأساس الإجمالي للضرائب، لأن ذلك قد يؤدي إلى الزيادة في فرض الضرائب (لا سيما لأن التكاليف المتصلة بالخدمات المختلفة يمكن أن تتفاوت تفاوتاً كبيراً)، واقترح النظر في أساس صاف، على النحو الوارد في المادة 12 باء. ورأى البعض أنه ينبغي أيضاً إدراج المادة 12 باء في أي مادة جديدة. وشدد بعض الأعضاء على أن الزيادة أو النقص في فرض الضرائب لا يتوقف على الأساس الإجمالي أو الصافي بل على معدل الضريبة. فعلى سبيل المثال، من شأن فرض ضريبة إجمالية قدرها 3 في المائة على الإيرادات أن يؤدي إلى ضريبة أقل مما يؤديه فرض ضريبة بنسبة 40 في المائة على ربح صاف بنسبة 8 في المائة. وعلاوة على ذلك، سيكون من الصعب، فيما يتعلق بالخدمات، تقسيم التكاليف المتكبدة في ولايات قضائية أخرى ومن الصعب فرض ضرائب على إدارة دولة المصدر للتحقق من صحة تلك المطالبات. والطريقة الوحيدة الممكنة للنظر في صافي الربح هي من خلال تقسيم ذي صيغة محددة يتطلب الاتفاق على العوامل والنسب.

73 - واقترح حذف خدمات التأمين من ذلك الحكم، لأن هناك بالفعل جهوداً تبذلها اللجنة الفرعية المعنية بتحديث الاتفاقية النموذجية من أجل وضع حكم جديد يتناول التأمين تحديداً. ولاحظ الأعضاء أيضاً أن هناك حاجة إلى التنسيق مع اللجنة الفرعية، التي تعالج بعض جوانب الخدمات، من أجل ضمان الاتساق.

74 - وفيما يتعلق بمسار العمل جيم، رأى بعض الأعضاء أن هناك حاجة إلى مواصلة النظر في المسألة. وأشار إلى أن الحكم واسع النطاق جداً وأنه سيضيف تعقيداً كبيراً إلى تناول مسألة الإعفاء من الازدواج الضريبي بوجه خاص. وأشار أيضاً إلى أنه قد يكون من المجدي قصره على الدخل غير الخاضع للضريبة. وطرح سؤالاً عما إذا كانت هذه المسألة تشكل تحدياً كبيراً للبلدان النامية وما إذا كان من المفيد إجراء مزيد من تحديد النطاق لتحديد حجم المشكلة (وما إذا كان ذلك سيكون مفيداً للبلدان النامية). ولو حظ

أن الاقتراح الداعي إلى زيادة العمل مع الدول على النحو المبين في المرفق 4 من تقرير المنسقين المشاركين هو وسيلة مفيدة للمضي قدماً.

75 - وخلص إلى أن اللجنة الفرعية ستواصل النظر في تلك المسائل وتقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين. ودعت اللجنة الفرعية إلى تقديم مدخلات تقنية بشأن الأوراق المقدمة، وتعهدت بأخذ جميع التعليقات في الاعتبار.

ياء - فرض الضرائب على الأصول المشفرة

76 - قدم أشفق أحمد، وهو أحد المشاركين في الفريق المخصص المعني بفرض الضرائب على الأصول المشفرة، تقريره (E/C.18/2023/CRP.28). وقد تشكل الفريق خلال الدورة السادسة والعشرين للجنة وتألف من خمسة أعضاء من اللجنة يعملون مع الأمانة العامة لاقتراح كيفية المضي قدماً في العمل بشأن فرض الضرائب على الأصول المشفرة في ضوء ضرورة أن تستجيب البلدان بفعالية لمسألة السياسة الضريبية الناشئة هذه. وأبلغ السيد أحمد اللجنة بأنشطة الفريق وباقتراح الفريق وضع مجموعة أدوات لتقييم المخاطر الضريبية الناشئة عن الأصول المشفرة، على النحو الوارد في تذييل التقرير.

77 - وأشار السيد أحمد إلى أنه يراد من مجموعة الأدوات المقترحة أن تكون منتجا محدد الهدف وموجزا وفعالاً يوفر إطاراً عملياً ومنظماً لتحديد وتقييم المخاطر الضريبية المتعلقة بالأصول المشفرة. وتتألف مجموعة الأدوات المقترحة من ثلاثة أجزاء رئيسية هي: (أ) فرع تمهيدي يشرح أهميتها واستخدامها؛ و (ب) قوائم مرجعية واستبيانات واستمارات تهدف إلى مساعدة الحكومات على تحديد مخاطر معينة داخل نظمها الضريبية؛ و (ج) فرع للتعليقات يقدم سياقاً وتفاصيل إضافية. وستتضمن مجموعة الأدوات "خريطة للمخاطر الضريبية المتعلقة بالعملات المشفرة" تحتوي على ثلاث فئات رئيسية من المخاطر التي يمكن أن تؤثر بشكل كبير على القواعد الضريبية للبلدان، وهي: (أ) الإبلاغ عن العملات المشفرة والجرائم الضريبية؛ و (ب) الخسائر والخصومات المتعلقة بالعملات المشفرة؛ و (ج) مخاطر البدائل الوظيفية للعملات المشفرة.

78 - وفيما يتعلق بالجدول الزمني المقترح، أفاد السيد أحمد بأن الفريق سيقدم الجزء الأول من مجموعة الأدوات للنظر فيه لأول مرة أثناء الدورة الثامنة والعشرين، وأنه سيسعى، بعد إدراج تعقيبات اللجنة والمراقبين، للحصول على الموافقة خلال الدورة التاسعة والعشرين. وستسعى اللجنة في الدورة التاسعة والعشرين إلى النظر للمرة الأولى في الجزء الثاني من مجموعة الأدوات، على أن تُقدّم مجموعة أدوات محسّنة للموافقة عليها في الدورة الثلاثين.

79 - وقدمت السيدة كانا، وهي عضو في الفريق المخصص، مزيداً من المعلومات الأساسية عن تكوين الفريق وخصت بالشكر فنسنت أوي وميندي هيرزفيلد على عملهما مع الفريق.

80 - وشكر الأعضاء والمراقبون في اللجنة الفريق المخصص على عمله وأقروا بأن الموضوع مجال جديد ومهم ورائع من مجالات السياسة الضريبية. وأشار أحد أعضاء اللجنة إلى أنه ينبغي زيادة توضيح الغرض المقصود من مجموعة الأدوات والجمهور المستهدف فيما يتعلق بالمساعدة على تقييم المخاطر والمساعدة في تشكيل السياسة الضريبية المحلية. واقترح أيضاً أن تُستهل مجموعة الأدوات بفرع تمهيدي من شأنه، على سبيل المثال، أن يناقش المعاملة المحاسبية والضريبية للأصول المشفرة، لأن ذلك سيكون له

آثار على تقييم المخاطر. وأخيراً، أشير إلى المخاطر التي تغطيها فئة الإبلاغ عن العملات المشفرة والجرائم الضريبية في مجموعة الأدوات على أنها ذات أهمية خاصة.

81 - واعترفت إيلكا ريتز من الأمانة العامة بأهمية فهم أساسيات الأصول المشفرة وتضمن ذلك في مجموعة الأدوات. وعلاوة على ذلك، أوضحت أن مجموعة الأدوات هي بمثابة خطوة أولية لتقييم المخاطر داخل نظم البلدان وأنها ستغطي مجالات مثل الأسماء المستعارة وجمع المعلومات.

82 - ووافقت اللجنة على النهج المقترح الذي يتبعه الفريق المخصص وأعربت عن تطلعها إلى العمل الذي سيضطلع به.

كاف - الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب

83 - قدمت المنسقة المشاركة للفريق العامل المعني بالرقمنة والفرص الأخرى لتحسين الإدارة الضريبية، إيلسانجيلا ريتا، تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2023/CRP.33). وعرضت العناصر الرئيسية للفصل 2 من التقرير، الذي يتناول خريطة الطريق المتعلقة بإدارة الضرائب الرقمية، للموافقة النهائية عليها، وللـفصلين 5 و 6، اللذين يتناولان إطار حوكمة البيانات، للحصول على مزيد من المدخلات والتعليقات. وذكرت أن الفريق العامل يعترم تقديم الأجزاء المتبقية من الدليل إلى اللجنة في الدورة الثامنة والعشرين.

84 - وذكرت السيدة ريتا أن الفريق العامل أدرج التعليقات التي وردت أثناء الدورة السادسة والعشرين للجنة وعمل مع اللجنة الفرعية المعنية بالضرائب غير المباشرة، نظراً لوجود تقاطع في مسارات العمل، حيث تنظر اللجنة الفرعية في استخدام التكنولوجيات الجديدة لتحسين الامتثال لضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات (فيما يتعلق بنظم تكنولوجيا المعلومات والفواتير الإلكترونية/البيانات الضخمة).

85 - وهنأ الأعضاء والمراقبون في اللجنة الفريق العامل على عمله وأعربوا عن تأييدهم له. ووُصف الفصل 2 بأنه مهم للغاية لأنه يضع الأساس لرحلة ناجحة في مجال الرقمنة. وهو دليل يحدّد الخطوات والمتطلبات اللازمة لتحقيق عملية ناجحة، حيث يوفر مخططاً يكفل رقمنة البلدان داخل إطارٍ راسخ من أجل تحقيق نتائج أفضل.

86 - وفيما يتعلق بالفصلين 5 و 6، لوحظ أن حوكمة البيانات تكتسي أهمية في مجال تعزيز نهج يشمل الحكومة بأسرها، إذ إن تقاسم البيانات هو السبيل الذي يمكن من خلاله تحقيقها. ولذلك من المهم وضع إطار لحوكمة البيانات. ولوحظ كذلك أن هناك حاجة إلى تضمين هذين الفصلين مسألة إدارة مخاطر الامتثال في استخدام البيانات وغيرها من العمليات في إدارة الضرائب.

87 - ولوحظ أيضاً أن العوامل البشرية والثقافية تشكّل عناصر حاسمة في العملية. ومن المهم ضمان مشاركة الموظفين العموميين ودافعي الضرائب. وتكتسي تنمية القدرات وتعزيز مهارات الموظفين وتقنيهم دافعي الضرائب أهمية لضمان التنفيذ الناجح للرقمنة. وعلاوة على ذلك، قد يؤدي تنفيذ التحول الرقمي إلى بعض أوجه التكرار لأن أدوار الموظفين تصبح آلية، على الرغم من أن الموظفين سيُعاد توزيعهم في كثير من الأحيان على مهام أخرى بدلاً من تسريحهم. واقترح أحد الأعضاء أن ينظر الفريق العامل في تناول هذه المسألة في الدليل لكي يتسنى للسلطات المعنية بالإيرادات تخطيط إعادة صقل مهارات موظفيها وإعادة تدريبهم للعمل في البيئة الرقمية.

88 - وردا على التعليقات التي قُدمت على الفصول المعروضة، شكر المنسق المشارك الآخر للفريق العامل، وازبون ليغوميكا، الأعضاء والمراقبين على مساهمتهم وأشار إلى أن العديد من المسائل المثارة سيتم تناولها في الدليل المقترح. وأشار على وجه التحديد إلى أن عمليات من قبيل إدارة مخاطر الامتثال مضمنة في أجزاء مختلفة من الدليل حيثما كان ذلك مناسباً.

89 - ووافقت اللجنة على الفصل 2 من الدليل. وسيُقدّم الفصلان 5 و 6 للموافقة عليهما في الدورة الثامنة والعشرين، ودعا الفريق العامل إلى إرسال المدخلات والتعليقات على هذين الفصلين إلى الأمانة بحلول 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

لام - زيادة الشفافية الضريبية

90 - عرض المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بزيادة الشفافية الضريبية، خوسيه ترويا، تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2023/CRP.32). وأفاد بأن اللجنة الفرعية عقدت ثلاثة جلسات عبر الإنترنت لمناقشة التعقيبات الواردة بشأن الدورة السادسة والعشرين وللنظر في كيفية المضي قدماً بعملها. وينطوي عمل اللجنة الفرعية على ملء الثغرة القائمة في المعلومات في البلدان النامية بشأن التوجيهات المتاحة في مجال الشفافية الضريبية، بما في ذلك تقديم التوجيهات في المجالات التي لم يجر تناولها أصلاً.

91 - وفي التقرير، أوجز المنسق المشارك المواضيع التي حددتها اللجنة الفرعية لعرضها على اللجنة للموافقة عليها باعتبارها المسائل ذات الأولوية لخطة عملها في إعداد مشروع التوجيهات المتعلقة بزيادة الشفافية الضريبية. وتشمل المواضيع لمحة عامة عن تبادل المعلومات؛ وتوجيهات عملية للبلدان التي يمثل تبادل المعلومات أمراً جديداً بالنسبة لها؛ والقيود والتحديات التي تواجهها في معالجة الشفافية الضريبية؛ واستخدام المعلومات المتبادلة لأغراض غير ضريبية؛ والمساعدة في التحصيل.

92 - وأعرب الأعضاء والمراقبون في اللجنة عن تأييدهم للعمل الذي اقترحت اللجنة الفرعية ولإبلائه الأولوية. ولاحظ أحد الأعضاء أن هناك حاجة إلى أن تتعاون اللجنة الفرعية مع الفريق العامل المعني بالعملة المشفرة (وهو فريق من الممثلين عن الصناعة)، لأن مسألة الشفافية والإبلاغ هي ذات أهمية بالنسبة لكلتا الهيئتين. وفي هذا الصدد، اقترح أن تضيف اللجنة الفرعية مسألة الإبلاغ إلى عملها لتغطية المسائل المتصلة بالعملة المشفرة وغيرها من المسائل.

93 - وفيما يتعلق باستخدام المعلومات المتبادلة لأغراض غير ضريبية، أبلغت اللجنة بأن هناك مشروعاً تجريبياً للمنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية يستكشف هذه المسألة في أمريكا اللاتينية. ولوحظ أن من الأفضل التوصل مسبقاً إلى اتفاق بشأن نوع المسائل غير الضريبية التي ستخضع لذلك الحكم، مع ذكر الغرض على وجه التحديد. ويمكن أن تشمل تلك المسائل التدابير المضادة لغسل الأموال والفساد، بغرض مكافحة الجريمة المالية.

94 - وأشار أحد الأعضاء، في حين وافق على المجالات ذات الأولوية التي جرى تحديدها، إلى أن تنمية القدرات ينبغي أن تكون جزءاً من ذلك العمل، بما في ذلك المساعدة في مجال القدرات التقنية، نظراً للصعوبات التي يواجهها العديد من البلدان النامية في تنفيذ المعايير القائمة المتصلة بتبادل المعلومات بسبب القيود المالية، في جملة مسائل أخرى. ومن المهم النظر في المساعدة التقنية كإحدى الوسائل التي تتيح مواجهة هذا التحدي. ومع ذلك، لوحظ أن اللجنة نفسها لا تضطلع ببناء القدرات.

95 - وأعرب عضو آخر عن تقديره لهذا العمل، ولكنه أشار إلى أنه لا يزال هناك مجال للتحسين: إذ يمكن أن يستهدف العمل الإضافي استعراض المادة 26، فضلا عن المسائل المتعلقة بتبادل المعلومات عن العقارات. ولاحظ أن اللجنة الفرعية يمكنها أيضا أن تنظر في تناول مسألة الإقامة عن طريق الاستثمار، والجنسية عن طريق الاستثمار، في إطار المادة 26 من الاتفاقية النموذجية. ولوحظ أن المعلومات التي سيتم تبادلها ستعالج في المواضيع التي جرى تحديدها. وسيُتَرحق نقل أي عمل إضافي إلى الأعضاء الجدد، رهنا بموافقة هؤلاء الأعضاء.

96 - ولوحظ أن هناك حاجة إلى التمييز بين عمل اللجنة الفرعية والعمل الذي يجري في محافل أخرى من أجل كفالة تحقيق القيمة المضافة. وعلاوة على ذلك، يجدر النظر فيما يمكن تحقيقه عمليا، حيث لم يتبق لأعضاء اللجنة الحاليين سوى ثلاث دورات للجنة. وذكر السيد ترويا أن اللجنة الفرعية تعمل مع منظمات أخرى معنية بالشفافية الضريبية وأن هناك تعاونا مستمرا لضمان أن تضيف التوجيهات قيمة إلى العمل الجاري وأن تعالج أي ثغرات قائمة.

97 - ولاحظ أحد المراقبين أن استخدام المعلومات المتبادلة لأغراض غير ضريبية يمكن أن يعوق الكشف الطوعي عن المعلومات من جانب دافعي الضرائب، وهو شكل آخر من أشكال تبادل المعلومات، لأن دافع الضرائب لن يكون متأكدا من الغرض الذي يمكن أن تُستخدَم لأجله معلوماته الطوعية، إلى جانب الأغراض الضريبية. ولذلك من المهم النظر في إدراج بيان إخلاء مسؤولية وتوفير مزيد من الوضوح بشأن ما يشكل بالضبط "أغراضا غير ضريبية".

98 - ووافقت اللجنة على المواضيع التي اعتبرتها اللجنة الفرعية مسائل ذات أولوية، وستُقدَّم ورقة عن هذه المواضيع في الدورة الثامنة والعشرين.

ميم - الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية

99 - عرض منسق اللجنة الفرعية المعنية بالضرائب على الثروة والضرائب التضامنية، خوسيه ترويا، تقريرَ المنسق (E/C.18/2023/CRP.27) والورقة المرفقة به لكي تنظر فيهما اللجنة للمرة الأولى. ودعا اللجنة إلى تقديم تعقيبات ومدخلات بشأن مشروع التوجيهات - الذي نوقشت فيه الخيارات السياسية المتاحة للسلطات القضائية الضريبية عند النظر في كيفية فرض ضرائب كافية على الثروة.

100 - وقدم السيد ترويا لمحة عامة عن محتوى مشروع التوجيهات. ويتضمن الفصل 1 من التقرير مناقشةً للأساس المنطقي لتنفيذ ضريبة على الثروة أو ضريبة تضامنية، فضلا عن مزايا هذه الضريبة وعيوبها. ويقدم الفصل 2 لمحة عامة عن مختلف أنواع الضرائب على الثروة بهدف مساعدة مقرري السياسات في تحديد المزيج الأكثر فعالية وكفاءة من الضرائب على الثروة بالنسبة لولايتهم القضائية. وذكر أن الفصل يقسّم ضرائب الثروة إلى ثلاثة أنواع مختلفة، وهي (أ) الضرائب على الدخل الرأسمالي، و (ب) الضرائب على نقل الثروة، و (ج) الضرائب على رصيد الثروة.

101 - وعرض السيد ترويا الفصل 3، الذي يركز على قرارات السياسة العامة المتعلقة باستحداث ضرائب الثروة أو تحديثها، بما في ذلك النطاق والقاعدة الضريبية؛ والمعدلات والاعتبات والإعفاءات؛ والمسائل العابرة للحدود. ويتضمن الفصل 4 توجيهاتٍ عملية تتعلق بتنفيذ ضرائب صافي الثروة على الأفراد، في حين يركز

الفصل 5 على التوجيهات العملية المتعلقة بفرض ضرائب تضامنية استثنائية على الثروة بالنسبة للأفراد، وهي ضرائب تجري زيادتها أثناء الأزمات.

102 - وناقش الفصل 6 الاعتبارات الرئيسية للمسائل المتصلة بالإدارة عند تنفيذ ضرائب الثروة، في حين يتناول الفصل 7 كلا من التفاعل بين مختلف أنواع الضرائب المتعلقة بالثروة وتفاعل ضرائب الثروة هذه مع النظام الضريبي الأوسع نطاقا لولاية ضريبية ما.

103 - ويتضمن مشروع التوجيهات ثلاثة تذييلات، ويحدد التذييل ألف منهجية ممكنة لتنفيذ تقدير للإيرادات قبل سنّ ضريبة على صافي الثروة. ويقدم التذييل باء جميعا للعناصر التشريعية اللازمة لضريبة صافي الثروة بالاستناد إلى التشريعات القائمة، في حين يقدم التذييل جيم دروسا يمكن أن تكون مفيدة من تجربة النرويج في تنفيذ وإدارة ضريبة صافي الثروة.

104 - وشكر الأعضاء والمراقبون في اللجنة الفرعية على العمل المنجز ورحبوا بالتوجيهات العملية الواردة في المشروع. وعلى وجه الخصوص، تم الترحيب بالأسلوب السهل الذي كتبت به التوجيهات، ولوحظ أن التوجيهات تكمل المنشورات القائمة.

105 - وأشار أحد الأعضاء إلى أن التوجيهات يمكن أن تتضمن مزيدا من التفاصيل عن كيفية تحديد أصول دافعي الضرائب الموجودة خارج بلد إقامة دافع الضرائب، وطلب أن تتضمن الورقة أفضل الممارسات في هذا الصدد. وأشار عضو آخر إلى أن الأثر الاقتصادي لفرض الضرائب على الثروة ينبغي مناقشته بشكل أكثر تفصيلا. وأشار أحد المراقبين إلى أنه ينبغي للجنة أن تنظر في الاضطلاع بأعمال بشأن التنسيق الدولي في مجال الضرائب على الثروة، بما في ذلك بشأن تبادل المعلومات وبشأن إنشاء سجل عالمي للأصول.

106 - وشكر السيد ترويا الأعضاء والمراقبين على تعقيباتهم وتعليقاتهم المفيدة، وأشار إلى أن اللجنة الفرعية ستعمل على إدماجها في مشروع محدث سيقدم إلى اللجنة للموافقة عليه في الدورة الثامنة والعشرين.

107 - وفيما يتعلق بالتشريع النموذجي لضريبة صافي الثروة، ذكر بعض الأعضاء أن هناك طلبا عليه، وطلبوا إلى اللجنة الفرعية أن تطلع بهذه المهمة بالإضافة إلى عملهم بشأن الورقة. وتساءل أعضاء آخرون عن قيمة التشريع النموذجي في ضوء الاختلافات في النظم الضريبية والحاجة إلى تكيف هذا التشريع مع البيانات الاقتصادية للبلدان. ونوقشت مسألتا تحليل الفائدة من التشريع النموذجي والتحديات التي ينطوي عليها، وتحصيل ضرائب الثروة القائمة، في تذييل إضافي للتوجيهات باعتبارها مساري عمل بديلين محتملين للجنة الفرعية.

108 - واعترف السيد ترويا بخطة عمل اللجنة الفرعية المكتملة بالفعل، وشدّد على أن اللجنة الفرعية ستتركز على وضع الصيغة النهائية للورقة للدورة الثامنة والعشرين، ولكنه أشار إلى أن اللجنة الفرعية ستناقش إمكانية وضع مسارات عمل إضافية.

نون - المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة

109 - عرض وازيونا ليغوميكا، المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بقضايا الضرائب غير المباشرة، تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2023/CRP.29) وقدم بعد ذلك مشاريع ورقات بشأن مسارات العمل التالية الواردة في المرفقات من ألف إلى دال على التوالي، للنظر فيها للمرة الأولى: (أ) لمحة عامة على

ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات في البلدان النامية؛ و (ب) معاملة المشاريع الصغيرة من حيث ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات؛ و (ج) استرداد ضريبة القيمة المضافة؛ و (د) استخدام التكنولوجيات الجديدة لتحسين الامتثال لضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات.

110 - وأبرز السيد ليغوميكا أن المرفق ألف يشكل الورقة التأسيسية في السلسلة. وهو يتناول ما يلي: (أ) الكيفية التي تعمل بها ضريبة القيمة المضافة المصممة تصميمًا جيدًا وأوجه اختلافها عن ضريبة السلع والخدمات، و (ب) عناصر التصميم الأساسية لضريبة القيمة المضافة، و (ج) والمسائل ذات الصلة المتصلة بالإدارة.

111 - ويعزف المرفق باء المشاريع الصغيرة ويغطي مسألة معاملة المؤسسات الصغيرة من حيث ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات والمسائل المتصلة بهذه المؤسسات على وجه التحديد. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن المرفق تحليلًا لخيارات السياسة العامة التي يمكن أن تحسن امتثال المشاريع الصغيرة.

112 - ويتضمن المرفق جيم تحليلًا للمبالغ المستردة من منظور كل من الإدارات الضريبية ودافعي الضرائب. ويناقش أيضًا أسباب وجود المبالغ المستردة، وحدثها، والعوامل التي يتعين مراعاتها في إدارتها.

113 - ويقدم المرفق دال لمحة عامة عن الخيارات المتاحة لتعزيز تتبع بيانات ضريبة القيمة المضافة، وتحسين الخدمات الضريبية والوفاء الضريبي بما يشجع الامتثال الطوعي، واستخدام تحليل البيانات الضريبية لإنفاذ الامتثال. وتهدف الورقة إلى عرض الخيارات المختلفة وتشجيع البلدان على إجراء تحليل لتصميم تكنولوجيات جديدة وتكييفها من أجل تحسين إدارة ضريبة القيمة المضافة. وقد وُضعت الورقة بالتنسيق مع اللجنة الفرعية المعنية بالرقمنة والفرص الأخرى لتحسين الإدارة الضريبية.

114 - وشكر الأعضاء والمراقبون في اللجنة الفرعية على العمل الذي أنجزته ورحبوا بمشاريع الورقات. وقدم الأعضاء اقتراحاتٍ وتعليقاتٍ بشأن جوانب من بينها ما يطرحه استرداد الأموال من تحديات ناجمة عن تعدد المعدلات، والطابع التنازلي لضريبة القيمة المضافة، والمسائل التي يواجهها بعض البلدان النامية في تنفيذ التوجيهات التي وُضعت في محافلٍ أخرى، ولا سيما فيما يتعلق بالمعاملات عبر الحدود. وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك اقتراح بتضمين المرفق ألف إشارات إلى خطة ضريبة القيمة المضافة المقترحة، على النحو المطبق في عدة بلدان في أمريكا اللاتينية، للمساعدة في ضمان الامتثال والإدارة. وعلاوة على ذلك، اقترح أحد الأعضاء وضع فرع منفصل يتناول التهرب من ضريبة القيمة المضافة. وأشار أحد المراقبين إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من المدخلات من البلدان النامية بشأن التحديات التي تواجهها فيما يتعلق بـضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات، من أجل زيادة تحسين الفائدة من التوجيهات التي يجري إعدادها.

115 - وأكدت كابيمبوا إليزابيث ناموييما - سيكومبي، المنسقة المشاركة للجنة الفرعية، أن اللجنة الفرعية سترحب بمزيد من المدخلات من البلدان النامية بشأن التحديات التي تواجهها فيما يتعلق بـضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات.

116 - وأخيرًا، شكر السيد ليغوميكا الأعضاء والمراقبين على آرائهم وأكد لهم أن اللجنة الفرعية ستنظر في الآراء في المستقبل.

سين - الضرائب الصحية

117 - قدمت ترودي ستينيس سونفيسن، وهي إحدى المنسقتين المشاركتين (إلى جانب كابيمبوا نامويمبا - سيكومبي) للجنة الفرعية المعنية بالضرائب الصحية، معلومات مستكملة عن التقدّم الذي أحرزته اللجنة الفرعية بشأن دليل الضرائب الصحية للبلدان النامية، وهو نتاج العمل الرئيسي لبرنامج عمل اللجنة الفرعية. وحتى الدورة الحالية، قدمت اللجنة الفرعية مخططات عامة أو مشاريع لكل فصل باستثناء الملحة العامة والفصل الخاص بالمنتجات الذي يتناول الكحول.

118 - ثم عرضت السيدة ستينيس سونفيسن الفصل 5 المتعلق بتحديد هيكل الضريبة الصحية ومعدلها (E/C.18/2023/CRP.48). والورقة هي إعادة صياغة طفيفة لورقة غرفة الاجتماعات E/C.18/2023/CRP.22، التي ناقشتها اللجنة في دورتها السادسة والعشرين. وقد جرى تعديلها لتشمل إشارات إلى دراسات إضافية بناء على طلب العديد من أصحاب المصلحة. وبالإضافة إلى ذلك، أُعيد ترتيب بعض المواد الواردة في الفرع ثالثاً - ألف - 1 على نحو يفيد بأن هناك ظروفًا يمكن فيها هيكلة الضرائب الصحية بوصفها ضرائب مبيعات تفاضلية أو رسوم استيراد بدلاً من ضرائب غير مباشرة. وقد أقرت اللجنة الفصل.

119 - ثم أجرت اللجنة مناقشة أولى للفصل 2، المعنون "مقدمة لمقرري السياسات: النظر إلى الضرائب الصحية من منظور مختلف" (E/C.18/2023/CRP.49)، ومناقشة أولى لموجزات للفصول الإضافية (E/C.18/2023/CRP.50). ويعرض الفصل 2 موضوع الضرائب الصحية على مستوى رفيع، مع التركيز على بعض القضايا التي قد تنظر إليها مختلف الوزارات بشكل مختلف، من أجل مساعدة كل وزارة على فهم السبب الذي قد يدفع نظراءها في الوزارات الأخرى إلى اتخاذ مواقف معينة. ولاحظ أعضاء اللجنة أن الفصل يغطي المسائل التي يود المسؤولون أن يسترعوا انتباه الوزراء إليها. واقترح عدة أعضاء ومراقبين في اللجنة مسائل إضافية يمكن تناولها في الفصول الوارد وصفها في الموجزات. وستؤخذ هذه التعليقات في الاعتبار عند صياغة الفصول.

عين - العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار

120 - عرض المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بالعلاقة بين الاتفاقات الضريبية والتجارية والاستثمارية، وازيونا ليغوميكا، تقرير المنسقين المشاركين عن التقدم المحرز في عمل اللجنة الفرعية ومسارات عملها (E/C.18/2023/CRP.30).

121 - وفيما يتعلق بمسار العمل ألف، المتعلق بالسياسات الضريبية والتدابير الإدارية وعلاقتها باتفاقات الاستثمار الدولية، قُدّم مشروع موجز للتوجيهات موجه إلى المسؤولين المعنيين بالضرائب والاستثمار، يشمل مواضيع مثل المفاوضات بشأن اتفاقات الاستثمار الدولية، والتفاعل مع القانون المحلي، ومنع المنازعات. وسيقَدّم مشروع أولي للتوجيهات في الدورة الثامنة والعشرين للجنة، ومن المتوقع تقديم النص النهائي للموافقة عليه في الدورة التاسعة والعشرين.

122 - وفيما يتعلق بمسار العمل باء، بشأن العلاقة بين المعاهدات الضريبية والاتفاق العام لمنظمة التجارة العالمية المتعلقة بالتجارة في الخدمات، اقترحت اللجنة الفرعية زيادة إبراز حكم الاتفاق العام الوارد حالياً في التعليق على الاتفاقية النموذجية، وذلك بإدراجه مباشرة في نص مادة الاتفاقية النموذجية.

وتستكشف اللجنة الفرعية أيضا إمكانية وضع "حكم موسع" بديل ليشمل اتفاقات أخرى، من قبيل اتفاقات التجارة الحرة الإقليمية. وفي هذا الصدد، ستعمل اللجنة الفرعية عن كثب مع اللجنة الفرعية المعنية بتحديث الاتفاقية النموذجية بهدف تقديم مشروع للحكم (وتعليق عليه) في الدورة الثامنة والعشرين وصيغة نهائية للموافقة عليها أثناء الدورة التاسعة والعشرين.

123 - وفيما يتعلق بمسار العمل جيم، بشأن قضايا أخرى غير تلك التي جرى تناولها في مساري العمل ألف وباء، لم يتم بعد الكشف عن قضايا محددة لا يمكن معالجتها في مسارات العمل هذه.

124 - وأيد الأعضاء والمراقبون المخطط التفصيلي لمسار العمل ألف. وأبرز أحد الأعضاء أهمية مشاركة الموظفين الضريبيين في المراحل التي تسبق تطبيق آليات تسوية المنازعات المنصوص عليها في اتفاقات الاستثمار. وأشار عضو آخر إلى أن بعض الاتفاقات تتضمن أحكاما تنص تحديدا على أنه إذا اتفقت السلطات الضريبية المعنية من بلدين على أن إجراء ما لا يُعتبر نزع ملكية، فإنه لا يعامل على هذا النحو بموجب الاتفاق. وتم التأكيد على أن هذا الخيار سيجري تناوله في التوجيهات. وتبرز المناقشات الاختلافات المحتملة فيما يتعلق بما إذا كان يمكن اعتبار فرض الضرائب مناقضا للالتزامات التعاقدية في مجال الاستثمار، مثل الالتزامات المتعلقة بنزع الملكية المباشر أو غير المباشر، وإلى أي مدى يمكن ذلك.

125 - وأشار إلى المسائل التي يحتمل أن تكون صعبة فيما يتعلق بالتفاعل بين تسوية المنازعات في معاهدات الاستثمار عن طريق التحكيم وأحكام المنازعات الضريبية الواردة في القانون الداخلي. وأخيرا، اقترح عضو آخر أن يدرج في إجراءات التحكيم العمل المتعلق بالمعاملة الضريبية للقرارات الصادرة. وتم توجيه الشكر إلى الأعضاء والمراقبين على مساهماتهم التي ستؤخذ في الاعتبار في العمل المفضي إلى الدورة الثامنة والعشرين.

فاء - بناء القدرات

126 - قُمت رئيسة وحدة تنمية القدرات في مكتب تمويل التنمية المستدامة، إميلي مويبا، بمعلومات مستكملة عن برنامج الأمانة لتنمية القدرات فيما يتعلق بالضرائب وتعبئة الموارد المحلية منذ الدورة السادسة والعشرين، إلى جانب الأنشطة المقبلة المؤدية إلى الدورة الثامنة والعشرين.

127 - وشددت السيدة مويبا على أن المكتب ركز على معالجة المواضيع الضريبية التي يكثر الطلب عليها وعلى عرضها على المستويات الإقليمية والوطنية والدولية. وتعاون المكتب، في أدائه لعمله، مع المؤسسات الرئيسية، بما في ذلك المنظمات الضريبية الإقليمية والدولية، مثل مركز البلدان الأمريكية لإدارات الضرائب ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

128 - وأوجزت السيدة مويبا حلقات العمل المقبلة المقرر عقدها في الأشهر المقبلة، ابتداء من تشرين الثاني/نوفمبر. وأشارت إلى أن حلقات العمل مصممة لتقديم رؤى ومعارف قيّمة بشأن مختلف المسائل المتعلقة بالضرائب. وتغطي حلقات العمل هذه مواضيع أساسية مثل التسعير التحويلي، فضلا عن مواضيع متخصصة أدخلت حديثا مثل الضرائب والمسائل الجنسانية، وقضايا ضريبية محددة مصممة خصيصا للبلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية. وأبرزت السيدة مويبا التطورات في الدورات التدريبية المتعلقة بالضرائب التي تقام عبر الإنترنت وأكدت على الجهود التعاونية المبذولة من خلال منتدى التعاون بشأن المسائل

الضريبية. وأشارت بوجه خاص إلى التعميم الأخير للمنشور المعنون 'مقاييس تسعير الكربون: تحليل الأدوات وقواعد البيانات القائمة لشركاء منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية'.

129 - وأثنى الأعضاء والمراقبون في اللجنة على أعمال بناء القدرات المنجزة وأهميتها بالنسبة للبلدان النامية. وأعربوا عن تقديرهم لتعاون الأمانة العامة مع المنظمات الأخرى. ودعا المشاركون إلى توسيع نطاق جهود بناء/تعزيز القدرات، بما في ذلك فرض الضرائب والمسائل الجنسانية؛ والمفاوضات بشأن المعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف؛ والتسعير التحويلي؛ والشفافية الضريبية وتبادل المعلومات ودورها في مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة. واعترفوا أيضا بالدور الحاسم الذي يضطلع به المكتب في توفير التدريب وحلقات العمل للبلدان والسلطات الضريبية. ومع ذلك، أُقرَّ بأن كلا من القيود المفروضة على تمويل الأمانة العامة ومواردها يشكل عائقا في الوقت الراهن. وأقرَّ بمساهمات السويد والنرويج والهند والاتحاد الأوروبي.

صاد - مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها

130 - لم تُطرح أي مسائل إضافية للنظر فيها. ولوحظ أن اللجنة اتفقت على أن عبء العمل الملقى على عاتقها لا يسمح بالنظر على النحو الواجب في مسألة الضرائب والنقد الأجنبي، ونتيجة لذلك فإن هذه المسألة لن يتناولها الأعضاء الحاليون.

البند 4 من جدول الأعمال: جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين

131 - يرد في الفصل الثاني لهذا التقرير جدول الأعمال المؤقت الذي اقترحت اللجنة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يوافق عليه. وأبلغ الأعضاء بأن الدورات المقبلة ستكون على النحو التالي:

- الدورة الثامنة والعشرون: 18-21 آذار/مارس 2024 (نيويورك)
- الدورة التاسعة والعشرون: 15-18 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (جنيف)
- الدورة الثلاثون: 24-27 آذار/مارس 2025 (نيويورك)

البند 5 من جدول الأعمال: الترتيبات الخاصة باعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والعشرين.

132 - أشار أمين الدورة إلى أن ترتيبات التقرير عن الدورة ستكون، كالعادة، على النحو المنصوص عليه في وثيقة اللجنة المعنونة "الممارسات وأساليب العمل للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية".

ملاحظات ختامية

133 - شكر الرئيس المشارك الأعضاء والمراقبين في اللجنة على مشاركتهم في الدورة، سواء حضوريا أو عبر الإنترنت، معترفين بالمساهمة القيمة للمراقبين وكذلك البلدان التي تدعم عمل اللجنة ماليا. وشكرا أيضا الأمانة العامة والجهات التي تقدم خدمات المؤتمرات في جنيف. وشكرت الأمانة العامة جميع المشاركين، ولا سيما الرئيسين على إدارتهما الدورة بشكل ماهر. وبعد عقد جلسة مغلقة أخيرة، اختتمت الدورة.

